لم يحتج الى ذلك التقييد قوله ويطلب عنه العارض المشخص لذي العلم كقولنا من في الدار فان قلت
السائل بهذا السؤال قد حصل له التصديق بان احدا في الدار وهذا التصديق مغاير
التصديق بان زيدا مثلا في الدار فهو سؤال لطلب التصديق الثاني قطعا فيكون من لطلب
التصديق دون التصور على قياس ما ذكره في الهمزة مع ام المنقطعة قلت بينهما فرق وذلك
لان السائل بمن في الدار يتصور خصوصية زيد او عمرو ويقتضي هذا السؤال فاذا اجيب
بالهمزة بزيد افاده زيادة في تصور المسند اليه يجب خصوصية بحسبه التصديق ايضا بخلاف
قولك أ زيد في الدار ام عمرو اذ لا يختلف فيه بالجواب تصور بل مجرد التصديق فتامل
وقس على هذا نظائره من نحو كيف واخواتها قوله ويدخل فيه السؤال عن الماهية والحقيقة
نحو ما الكلمة اه قال السكاكي واما ما فللسؤال عن الجنس تقول ما عندك بمعنى اي اجناس الاشياء
عندك وجوابه انسان او فرس او كتاب او طعام وكذلك تقول ما الكلمة وما الاسم و
ما الفعل وما الحرف وما الكلام فقد فصل بين قوله تقول ما الكلمة وبين ما قبله بقوله كذلك و
كان النظر لذلك تقول ويقول ما الكلمة فلا بد لذلك الفصل من فائدة والذي يلوح
الشرح ان الفصل للتنبيه على ان ما بعده سؤال عن الماهية والحقيقة كانه اراد ان السؤال
عن تفصيلها بالحد ليتميز عما سبق فان قولك ما عندك سؤال السائل عن الحقيقة وبعينها فان

يظهر

عن الجنس اي الماهية والحقيقة ربما يتصوره مبهما بدون ملاحظة خصوصية من خصوصيات
الاجناس والحقائق ثم يسال طالبا لخصوصية منها اجمالا فيجاب باسم يدل على خصوصية
جنس ما اجمالا كان قولك ما عندك وربما تصوره بخصوصيته اجمالا ثم يسال عن تفصيله فيجاب
بما هو حد له كما في قولك ما الكلمة ومنهم من قال ما سبق سؤال عن تعيين الماهيات الموجودة
وقوله ما الكلمة وما بعده سؤال عن المفهومات الاعتبارية الاصطلاحية ولذلك كان تلك
المفهومات تصادق على امور موجودة قوله ام كيف ما يعطي العلوق به رئمان انف
اذا ما ضن باللبن العلوق الناقة التي تعطف على غير ولدها فلا ترضعه بل تشمه
وتمنعه اللبن يقال رامت الناقة ولدها رئمانا اي احبته وضن بالشيء بخل به ورئمان
يروى مرفوعا به لا اما يعطي ومجرورا بدلا من الضمير المجرور به ومنصوبا على انه مفعول
يعطي وعلى الاولين ضمن تعطي معنى تسمح قوله ما لم تحكم احد حوله وذلك لصعوبة بيان
علاقة المجاز وكيفية المناسبة المجوزة له ونحن نذكره في هذه المواضع ما يتضح به وجه
المجاز فيها ويستعين به فيما عداها كالاستبطاء قوله نحو كم دعوتك الاستفهام عن عدد
دعائه اياه يستلزم الجهل به المستلزم لاستكثاره عادة او ادعاء لان التعليل
منه معلوما واستكثاره يستلزم الاستبطاء كذلك اي عادة او ادعاء فالاستفهام

فان رفعه الساقة وعلى الثالث يكون الا
للتبيين وكونه ما ويخبره عبارة عن البو
وعلى الاولين كان عبارة عن الريمان

Copyright © King Saud University